

dangers woven by the enemies of the Islamic religion to overthrow it. Hence, Sayyid al-Sistani, who represents the pinnacle of the Shiite hierarchy, confronted all of this and announced his reform project by addressing many of the conflicts that the enemies of religion sought to spread among Iraqis of various affiliations, ethnicities, and religions. He sought to spread a spirit of love, tranquility, affection, and respect among Muslims of different sects. On the other hand, it was between Muslims and other people of other religions, and it was to quell the strife that was on the verge of igniting a sectarian civil war after the Samarra events, with the aim of destroying the unity of Iraqi society.

This study aims to demonstrate the significant role played by Sayyid al-Sistani through his reformist discourse, encompassing its political, social, ethical, and humanitarian dimensions.

Keywords: Reformist discourse, Islamic thought, Sayyid al-Sistani.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، نستعينه ونستهديه ونستغفره من سيئات أعمالنا، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا الأمين محمد (1) وعلى آله الطيبين الطاهرين، والمنتجبين من صحبه الغر الميامين. وبعد.

يعدّ الإصلاح من أهمّ مهمّات الرسل والأنبياء، والدعاة والأولياء، التي ورثتها المرجعية الدينية، وسعت إلى نشره، ودعت إلى التمسك به؛ كونه الطريق الصحيح الذي يسير بالأمة نحو النجاح والفلاح، فهو المحور الذي يوازن المواقف في كلّ الظروف لقد سعت المرجعية الدينية على مدى تاريخها إلى ممارسة دورها الفعّال في الحفاظ على بنية المجتمع

الإصلاح في الفكر الإسلامي الخطابُ الإصلاحي عند السيّد السيستاني نموذجًا

م. د. بهاء مهدي مزلولوم
مديرية تربية كربلاء المقدّسة

The Reformist Discourse of Sayyid al-Sistani as a Model

Dr. Bahaa Mahdi Mazloun
Directorate of Education of Holy
Karbala

الملخص: لقد تبنت المرجعية الدينية أدوارًا كثيرة ومهمة ألقى عليها ذلك؛ شعورها بعظم المهمة الملقاة على عاتقها؛ وإحساسها بخطورة المواقف التي يتعرّض إليها أبناء المجتمع العراقي؛ وبكثرة الدسائس والمكائد والمخاطر التي يحكيها أعداء الدين الإسلامي للإطاحة به.

ومن هنا فقد تصدّى السيّد السيستاني الذي يمثل قمة الهرم الشيعي لكلّ ذلك وأعلن عن مشروعه الإصلاحي عن طريق تصديّه للكثير من الفتن التي سعى أعداء الدين إلى إشاعتها فيما بين العراقيين بمختلف انتماءاتهم وقومياتهم ودياناتهم، فسعى إلى إشاعة روح المحبة والطمأنينة والودّ والاحترام فيما بين المسلمين بمختلف طوائفهم من جانب وفيما بين المسلمين وغيرهم من أصحاب الديانات الأخرى من جانب آخر، وواد الفتنة التي كانت قاب قوسين من إشعال حرب أهلية طائفية بعد أحداث سامراء؛ بغية القضاء على وحدة المجتمع العراقي.

فجاءت هذه الدراسة لتبيّن عظم الدور الذي تبناه السيّد السيستاني عن طريق خطابه الإصلاحي من جوانبه السياسيّة والاجتماعيّة والأخلاقيّة والإنسانيّة. **الكلمات المفتاحية:** الخطابُ الإصلاحي، الفكرُ الإسلامي، السيّد السيستاني.

abstract: The religious authority has adopted many important roles due to its sense of the greatness of the task entrusted to it, its awareness of the seriousness of the situations to which the people of Iraqi society are exposed, and the abundance of conspiracies, plots, and

والخطب سبب الأمر تقول ما خطبك، وخطب على المنبر خطبة، والخطب: الأمر الذي يقع؛ وإنما سمي بذلك لما يقع فيه من التخاطب والمراجعة⁽³⁾.
وعليه فإن الخطاب يحمل مفاهيم يمكن أن تحلل وتفسر بما يقبله النص.

ثانياً: الخطاب اصطلاحاً:

يُعرّف الخطاب بأنه "اللفظ المتواضع عليه المقصود به إفهام من هو متهيء لفهمه"⁽⁴⁾، وعرفه التهانوي (1158هـ) بأنه: "هو الكلام نحو الغير للإفهام"⁽⁵⁾، وذهب آخر إلى أنّ الخطاب "هو إيصال المعنى إلى السامع عن طريق الكلام"⁽⁶⁾، وعرف أيضاً بأنه: "طريقة يختارها المخاطب للخطاب بهدف إرسال رسالته إلى المخاطب مما يستدعي من المتلقي اختيار طريق تناسب الخطاب بهدف تلقّيه"⁽⁷⁾.

ومما تقدّم يمكن القول أنّ الخطاب يمكن أن يؤوّل إلى مفاهيم ومعاني ومصطلحات كلّ بحسب نوعه، فمنه السياسي، ومنه الاجتماعي، ومنه النفسي، ومنه التاريخي وغير ذلك، وهذه المفاهيم قد تنوّعت عند السيّد السيستاني فمرة تكون سياسية وغيرها أخلاقية وغيرها.

المقصد الثاني: الإصلاح في اللغة والاصطلاح:

أولاً: الإصلاح لغة:

ذهب الراغب الأصفهاني إلى أنّ الإصلاح "هو الصلح ويختصّ بإزالة النفاق بين الناس، يقال: منه اصطلحوا وتصالحو، وإصلاح الله تعالى الإنسان؛ ليكون تارةً بخلقه إياه صالحاً، وتارةً بإزالة ما فيه من فساد بعد وجوده"⁽⁸⁾، والصلاح ضدّ الإفساد، وتقول: صلح الشيء يصلح صلوحاً، والإصلاح: نقيض الإفساد، والاستصلاح: نقيض الاستفساد، وصلاح الأمر وأصلحته وأصلح الله تعالى الأمير وسعى في إصلاح ذات البين، وصلاح فلان بعد الفساد، وفلان من الصلحاء ومن أهل الصلاح⁽⁹⁾، و"الإصلاح: نقيض الإفساد، وأصلح الشيء بعد فساده أقامه، وأصلح الدابة: أحسن إليها، فصلحت والصلح: تصالح القوم بينهم، والصلح السلم"⁽¹⁰⁾.

ويظهر من ذلك إنّ أهم معاني الإصلاح هي مجانية الفساد باعتباره نقيض له، وصلاح حال الناس تابع من اصلاح ذات البين.

ثانياً: الإصلاح اصطلاحاً:

الذي تعيش فيه والعبور به إلى برّ الأمان ممّا كان يحيط به إشكالات ومكائد، إذ كانت القطب الذي يعمل على موازنة المواقف في كلّ الظروف الطبيعية منها والخاصة، وكذلك كانت واضحة في رؤيتها للإصلاح المجتمعي، وكيفية تحقيقه في الواقع الذي نعيشه على الرغم من كل المصاعب والضغائن المحيطة بها، متأسيّة بسيرة النبي الأكرم (1)، والأئمة الميامين من آلّه (E)، ومنهم الإمام الحسين (Δ) الذي قال قولته التي خلّدها التاريخ عند خروجه من المدينة المنورة متوجّهاً إلى كربلاء "وأنتي لم أخرج أشيراً ولا بطراً ولا مُفسِداً ولا ظالماً، وإنما خرجت لطلب الإصلاح في أمة جدي (1) أريد أن أمر بالمعروف وأنهاى عن المنكر،..."⁽¹⁾؛ وللوقوف على دور من هذه الأدوار جاءت هذه الدراسة لتسلط الضوء على الاتجاه الإصلاحية عند السيّد السيستاني الذي يعدّ اليوم الأب الروحي للمجتمع العراقي ككلّ وليس الإمامي فقط.

وقد انتظمت خطة البحث على مقدّمة، ومبحثين: جاء الأول منهما في بيان حدود ومصطلحات البحث، وكان في مطلبين: أحدهما: في بيان مفهوم الخطاب والإصلاح في اللغة والاصطلاح والقرآن الكريم، والمطلب الثاني في سطور من حياة السيّد السيستاني، أمّا المبحث الثاني فقد عُنون بالخطاب الإصلاحية عند السيّد السيستاني، الذي انقسم بدوره إلى ثلاثة مطالب؛ الأول منها: في أثر الخطاب الإصلاحية على الجانب السياسي، والمطلب الثاني: في أثر الخطاب الإصلاحية على الجانب الأخلاقي والاجتماعي، والثالث: في أثر الخطاب الإصلاحية على الجانب الإنساني، ثمّ أهم ما توصلت إليه الدراسة من نتائج، وبعدها قائمة بما اعتمدت عليها من مصادر ومراجع.
ومن الله التوفيق والسداد.

المبحث الأول: حدود ومصطلحات البحث

المطلب الأول: مفهوماً

الخطاب والإصلاح

يمثّل التعريف اللغوي والاصطلاحية طريقاً لمعرفة حقيقة المفاهيم والمصطلحات.

المقصد الأول: الخطاب في اللغة والاصطلاح:

أولاً: الخطاب لغة:

ورد في المعجمات أنّ الخطاب هو "مراجعة الكلام"⁽²⁾، و"خاطبه بالكلام مخاطبةً وخطاباً،

إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحبُّ المُقسطين > [الحجرات:9]، فقد ورد أمر الإصلاح في الآية مرتين دلّ في الأولى منهما على إزالة الاقتتال نفسه، وذلك بالنصيحة أو التهديد والزجر والتعذيب؛ لأنّ القتال يفضي إلى أن تعمّ المفسدة ويلحق كلّ مؤمن منها شيء، أما الأمر الثاني فهو يدعو إلى إزالة الآثار الناجمة عن الاقتتال، وذلك بالصلح بينهما بالعدل، لئلا يؤدي ذلك إلى قيام الفتنة بينهما مرّة أخرى (21).

وهذا يشمل النزاع بين الأفراد، وبين الزوجين، وكذلك النزاع بين المسلمين وغيرهم من أصحاب الديانات الأخرى، إذ إنّ الإسلام يدعو إلى التكاتف والتآخي وعدم التنازع، ونبذ الفتن، وعدم تقريظ وحدة الصفّ المجتمعي.

وكذلك فقد أكد نبيّنا الأكرم (1) على هذا المعنى إذ قال: "ما عمل أمرئ عملاً بعد إقامة الفرائض خيراً من إصلاح بين الناس، يقول خيراً وخيراً" (22)، وأيضاً ما ورد عن أبي عبد الله الصادق (Δ): "صدقة يحبها الله؛ إصلاح بين الناس إذا تقاسدوا، وتقريب بينهم إذا تباعدوا" (23).

وهناك معاني كثيرة ذكرها القرآن الكريم لمفهوم الإصلاح، منها؛ برّ الوالدين، والطاعة، والتزام الشرع، وتسوية الخلق، وغيرها الكثير (24).

المطلب الثاني: السيد السيستاني في

سطور

المقصد الأول: نسبه وولادته ونشأته:

نسبه:

هو علي بن السيد باقر بن السيد علي بن السيد محمد رضا الحسيني الغروي (25)، يرجع نسبه الشريف إلى الإمام السبط الشهيد الحسين بن علي بن أبي طالب (E) (26).

ولادته ونشأته:

وُلد في التاسع عشر من شهر ربيع الثاني عام (1349هـ) في مدينة مشهد المقدّسة، من عائلة علويّة أصفهانيّة الأصول، هاجرت من المدينة المنورة نتيجة للقمع الفكري والإرهاب الديني الذي عان منه أتباع أهل البيت (E) من ظلم السلطات المتعاقبة على مدار التاريخ (27).

فهو "الحصول على الحالة النافعة المستقيمة" (11)، وقيل: "سلوك طريق الهدى، وقيل: استقامة الحال على ما يدعو إليه العقل" (12)، وقيل: هو "استقامة الحال على ما يدعو إليه العقل والشرع" (13). ومنهم من ذهب إلى إنّ الإصلاح هو "إرجاع الشيء إلى حالة اعتداله بإزالة ما طرأ عليه من فساد" (14).

ومن هذه التعريفات يتّضح إنّ الإصلاح هو تقويم الأخطاء وتصحيحها، والابتعاد عن الفساد.

المقصد الثالث: الإصلاح في القرآن الكريم:

لقد تعرّض القرآن الكريم في كثير من آياته إلى مفهوم الإصلاح وبيّن معانيه المختلفة، إذ ورد في القرآن الكريم بلفظه الصريح (مائة وثمانين مرّة)، وبألفاظٍ أخرى دلّت على معناه في كثيرٍ من الآيات الكريمة (15)، يذكر البحث بعضها للإيجاز:

أولاً: الإيمان، قال تعالى: <جَنَّتْ عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ> [الرعد:23]، وصلاحهم هو إيمانهم (16).

ثانياً: صلاح المنزلة، قال تعالى: <وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ> [البقرة:130]، فالصلاح هنا هو صلاح المنزلة (17).

ثالثاً: إصلاح النفس: فإنّ أول مرتبة من مراتب الإصلاح؛ أن يصلح الفرد نفسه؛ كي يطابق ظاهره باطنه، وبالتالي يصلح ما بينه وبين الخلق، وبينه وبين خالقه، قال تعالى: <وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ> [محمد:2]، فقد ذكر السيّد الطباطبائي أنّه: "قد قوبل إضلال الأعمال الوارد في الآية الأولى (18) بتكفير السيئات وإصلاح البال في هذه الآية، فمعنى ذلك هداية إيمانهم وعملهم الصالح إلى السيئات المانعة من الوصول إلى السعادة؛ ولذلك ضمّ تكفير السيئات إلى إصلاح البال، والمعنى: ضرب الله الستر على سيئاتهم بالعفو والمغفرة، وأصلح حالهم في الدنيا والآخرة" (19).

رابعاً: الرفق، قال تعالى: <وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ> [الأعراف:142]، فقد ورد إنّ معنى أصلح في هذه الآية هو الرفق (20).

خامساً: الإصلاح بين المتنازعين: كما في قوله تعالى: <وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ

الفتوى وطريق الاحتياط وأرجوه أن لا ينساني في الدعاء والسلام عليه ورحمة الله وبركاته" (34). كما قد جاء في إجازة السيد الخوئي: "وقد حضر أبحاثي الفقهية والأصولية حضور تفهم وتحقيق وتعمق وتدقيق، حتى أدرك والحمد لله مناه، ونال مبتغاه، وفاز بالمراد، وحاز ملكة الاجتهاد، فله العمل بما يستنبطه من الأحكام، فالحمد لله سبحانه على ما أولاه، وليشكره على ما حباه، وقد أجزته أن يروي عني جميع ما صحت لي روايته من الكتب الأربعة التي عليها المدار (الكافي والفقيه والتهديب والإستبصار) والجوامع الأخيرة الوسائل ومستدرکه والوافي والبحار، وغيرها من مصنفات أصحابنا وما روه عن غيرنا بحق إجازتي من مشايخي العظام بأسانيدهم المنتهية إلى أهل البيت (E)" (35).

ثانياً: تلامذته:

بعد أن بلغ السيد مرتبة علمية عالية، تسابق طلبة العلوم الحوزوية لحضور درسه والنهل من علومه، فقام بتدريس بحثه الخارج في الفقه والأصول، إضافة إلى المحاضرات الفقهية، كتاب القضاء، وقاعدة الإلزام، وأبحاث الربا، فضلاً عن محاضراته في علم الرجال، وكان من أبرز تلامذته:

- 1- الشيخ مهدي مرواريد.
- 2- السيد حبيب حسينيان.
- 3- السيد مرتضى الأصفهاني.
- 4- السيد رياض الحكيم.
- 5- الشيخ محمد الجواهري .
- 6- الشيخ علاء الدين الواعظي.
- 7- السيد محسن الهاشمي.
- 8- السيد محمد صادق السيد محمد رضا الخرسان.
- 9- الشيخ محمد أمين المامقاني.
- 10- السيد محمد رضا السيستاني، وغيرهم العشرات (36).

المقصد الثالث: مؤلفاته:

للسيد الكثير من المؤلفات الفقهية والأصولية التي أغنت المكتبة الإمامية بما حوت من علوم جمّة (37)، ومنها:

- المسائل المنتخبة.
- مناسك الحج وملحقاتها.
- منهاج الصالحين (في ثلاثة مجلدات).

بدأ دراسته وهو لما يزل صغيراً ففي سن الخامسة ابتدأ بتعلم القرآن الكريم، ثم انضم إلى مدرسة دار التعليم الديني؛ لتعلم القراءة والكتابة، والحساب، والتاريخ، وفتح الخط على يد أساتذة مهرة (28). وفي عام (1360هـ) ابتدأ بتعلم اللغة العربية وآدابها، فدرس شرح الألفية للسيوطي، والمغني لابن هشام، ومقامات الحريري، وغيرها، وكذلك ابتدأ بدراسة الفقه والأصول والعلوم العقلية عند جملة من أساتذة الحوزة العلمية، فقرأ (شرح للمعة) و(القوانين) (29) عند السيد أحمد الزيدي، وقرأ (المكاسب) و (الرسائل) و(الكفاية) (30) عند الشيخ هاشم القزويني (1380هـ)، وحضر في المعارف الإلهية عند الشيخ مهدي الأصفهاني (1365هـ)، كما حضر بحوث الخارج للميرزا مهدي الأشتياني.

انتقل السيد عام (1368هـ) إلى مدينة قم المقدسة؛ لإكمال دراسته الحوزوية؛ وبقي فيها ثلاث سنوات، ثم توجه إلى قبلة علماء الإمامية، فدخل مدينة النجف الأشرف، وحضر دروس الفقه والأصول عند آية الله الشيخ حسين الحلي (1379هـ)، وآية الله العظمى السيد محسن الحكيم (1390هـ)، وآية الله العظمى السيد أبو القاسم الخوئي (1413هـ) (31).

المقصد الثاني: شيوخه وتلامذته:

أولاً: شيوخه:

تتلمذ السيد على جملة من أبرز أساتذة الحوزة وشيوخها في مدينة قم المقدسة، فقد تلقى علومه الأولى من أبيه السيد محمد باقر، ودرس الفلسفة والحكمة على الشيخين مهدي الأصفهاني، والقزويني، وكذلك درس الأدب على يد الشيخ النيشابوري، ودخل بحث الخارج عند الميرزا مهدي الأشتياني، والسيد الكوهكمري، والسيد حسين البروجردي (32).

وحضر في النجف الأشرف دروس الفقه والأصول عند السيد محسن الحكيم، والشيخ حسين الحلي، والسيد محمود الشاهرودي، والسيد أبي القاسم الخوئي (33)، وكانت ثمرة هذه الرحلة العلمية أن منحه أساتذته الشيخ حسين الحلي والسيد الخوئي إجازة في الاجتهاد، كما أثنى عليه الشيخ أغا بزرك الطهراني وأعلن مهارته في علمي الرجال والحديث.

ومما جاء في إجازة الشيخ حسين الحلي: "وقد أجزت لجنابه أن يروي عني كل ما صحت لي روايته بإسنادي عن مشايخنا العظام قدس أسرارهم، وأوصيه بملازمة

لقد أولى السيد مسألة كتابة الدستور اهتمامًا بالغًا، وأصدر بشأنه فتواه الشهيرة؛ لتعلقه بمصير البلد ومستقبله، وقد جاءت فتواه بعد أن تناهى إليه عزم سلطات الاحتلال تشكيل مجلس لكتابة الدستور العراقي، وأنها ستعين أعضاء هذا المجلس بالمشاورة مع السياسيين العراقيين، ثم يُطرح الدستور بعد إقراره من قبل المجلس للتصويت الشعبي العام، وحينما أريد منه بيان الموقف الشرعي، والواجب المُلقى على عاتق المؤمنين تجاه قضية إعداد الدستور العراقي، أجاب بأن: "تلك السلطات لا تتمتع بأية صلاحية في تعيين أعضاء مجلس كتابة الدستور ... ولا بدّ من إجراء انتخابات عامة لكي يختار كلّ عراقي مؤهل للانتخابات من يمثله في مجلس تأسيسي لكتابة الدستور، ثم يجري التصويت العام على الدستور الذي يقرّه هذا المجلس" (39)، ثم أوجب على المؤمنين كافة المطالبة بتحقيق هذا الأمر المهم، والمساهمة في إنجازه على أحسن وجه (40).

والواقع إنّ فتاوى السيد بخصوص الدستور جاءت عن طريق قراءته لنتائج صدور الدستور المؤقت، أو ما يسمى بـ(قانون إدارة الدولة العراقية)، وأنّ صدره "بهذا الشكل يعطل إمكانية إصدار دستور دائم، يؤسس لعراقٍ موحدٍ ديمقراطي يتمتع بالسيادة الكاملة على أراضيه" (41).

ومن ثمّ يُمكن القول أنّ هناك أمورًا ثلاثة ركّز عليها السيد السيستاني في فتاواه بخصوص الدستور: الأمر الأول: إصرار السيد على كتابة الدستور، وإنه "يجب أن يُكتب من قِبَل ممثلي الشعب، الذين تمّ اختيارهم - حسب ما صرّح - عن طريق الانتخابات العامة" (42).

لذا فقد أكد أنّ "الدستور الذي يضعه مجلس غير منتخَب من قبل الشعب لا يمكن القبول به" (43)، وإنّ مجلس الـ(30) شخصًا المكلفين بكتابة الدستور، يجب أن يتمّ اختيارهم من قبل الشعب العراقي بجميع أبنائه المؤهلين للانتخاب (44)، "وأيّ دستور يضعه مجلس غير منتخب من قبل الشعب، لا يمكن القبول به" (45)، ولا شرعيةً لألية التعيين (46).

وقد رفض السيد بعض المبادرات التي رام مجلس الحكم من ورائها تكوين نوع من أنواع المجالس التي تقوم بكتابة الدستور بقوله: "لا صلاحية لهم في تعيين

- شرح العروة الوثقى.
- كتاب البيع والخيارات.
- كتاب القضاء.
- الزرافد في علم الأصول (تقرير بحث السيستاني).
- الفقه للمغتربين.
- المستحدثات من المسائل الشرعية.
- أحكام الدماء الثلاثة.

المبحث الثاني: الخطاب الإصلاحي عند السيد

السيستاني

مما يميّز علماء الحوزة ومراجعها عن غيرهم، أنّهم أكثر حنكة وأبصر بصروف الدهر، وأدرى بأمر الناس، وأقدر على الإحاطة بالأوضاع، ممّا جعلهم أكثر معرفة بالظروف والاتجاه الذي ينبغي أن تُوظف فيه، وبما يخدم مصلحة الإسلام والمسلمين.

من هنا تصدّى السيد السيستاني لإدارة الملف العراقي الشائك، بعد أن منّ الله على شعب العراق بالخلاص من حكم الطاغوت في 2003/4/9.

وظهر قوّة مؤثّرة على مسرح الأحداث السياسية، وفي تحريك الشارع العراقي باتجاه المطالبة بحقوقه، ويمكن حصر مواقفه والإشارة إليها بالاتجاهات الآتية (38):

الاتجاه الأول: فتاواه في رفض الاحتلال واستقلال البلاد: وقد تضمّنت موقف الحوزة الراض للاحتلال بكلّ أشكاله، وفتاواه الساعية إلى تحقيق استقلال البلاد من نير الاحتلال.

الاتجاه الثاني: الحفاظ على دوائر الدولة وأموالها: وهي الفتاوى الكاشفة عن الوجوب الشرعي بضرورة الحفاظ على سائر ممتلكات الدولة.

الاتجاه الثالث: السعي لتأسيس دولة القانون: وهي فتاواه التي سعى من خلالها إلى وضع أسس بناء دولة القانون.

الاتجاه الرابع: الدعوة إلى وحدة الصف والتعايش السلمي: وتتضمّن فتاواه بخصوص الحثّ على رصّ الصفّ والدعوة إلى تحقيق معاني الوحدة، وبثّ روح التسامح بين أفراد المجتمع.

المطلب الأول: أثر الخطاب الإصلاحي على الجانب

السياسي

أولاً: دعوة السيد السيستاني لكتابة الدستور:

لطائفة ما، فهي لا تؤدي إلى بروز أغلبية سياسية لهم، فإن المتوقع أن يكون في كل طائفة اتجاهات سياسية مختلفة" (54).

ولا يخفى أن هذا البيان دليل على القراءة الدقيقة للمستقبل السياسي العراقي، إذ انعدمت الأغلبية الطائفية بجانب الانقسامات السياسية، ولم يعد هناك بروز عددي لفئة، أو طائفة على حساب أخرى.

ومما يدل على عنايته بالانتخابات العامة تبنيها للمقدمات المؤهلة للتصويت، عن طريق توجيهاته التي أوجب بها على المواطنين (وجوباً شرعياً) التحقق من وجود أسمائهم في سجل الناخبين بصورة صحيحة، وأكد على أن من لم يدرج اسمه لخطأ، أو لغيره مراجعة اللجان الانتخابية المسؤولة (55)، وكذلك دعا إلى تشكيل اللجان الشعبية للمساعدة في إنجاز هذا الأمر (56)، وشدد على أن هذه الانتخابات لا تقل أهمية عن الانتخابات الخاصة بكتابة الدستور، ولأجل ذلك أوجب على الجميع السعي للمشاركة؛ لضمان فوز الحريصين على المصالح العليا، والمؤتمنين على ثوابت الدين (57)، وعدم تشتيت الأصوات وتعريضها للضياع (58).

المطلب الثاني: أثر الخطاب الإصلاحي على الجانب الأخلاقي والاجتماعي

أولاً: نبذ الطائفية:

لقد سار فقهاء الإمامية بسيرة أهل البيت (E) في مواجهة التكفير منذ أن انطلق من معسكر الخوارج (*) الذين حاربهم أمير المؤمنين (Δ)، وإلى يومنا هذا من خلال تجسيد مفهوم الوحدة الإسلامية، ونبذ الطائفية.

وهذا هو حال السيد السيستاني، الذي تعامل مع المشروع الطائفي، الذي أريد تنفيذه في العراق عن طريق زرع بذور الفتنة الطائفية، بعد ما بدأ التكفيريون والبعثيون والإرهابيون، في إشاعة الرعب وإثارة التفرقة بين صفوف العراقيين، عن طريق التفجيرات الدامية، والقتل على الهوية، وقد ذكرهم السيد بطائفة من الأحاديث المتواترة عن النبي (1)، نحو قوله (1): "ألا إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام" (59)، وقوله (1): "من شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله فقد حقن ماله ودمه" (60)، والظاهر أن خطابه في واقعه موجه للعراقيين جميعاً، وليس لتلك الطائفة الضالة فقط، للتأكيد على وحدة المجتمع العراقي.

أعضاء مجلس كتابة الدستور، بل لا بد من إجراء الانتخابات العامة لهذا الغرض" (47).

الأمر الثاني: أكد السيد على كيفية صياغة الدستور وأنه "ينبغي أن تكون ركائزه الأساس هي الثوابت الدينية والمبادئ الأخلاقية السامية، والقيم الاجتماعية النبيلة للشعب العراقي إلى جنب مبدأ الشورى والتعددية واحترام الأقلية لرأي الأكثرية" (48).

فقد وضع السيد قيد الشورى والتعددية، واحترام الأقلية لرأي الأكثرية، كضمانة دستورية، يتحقق بموجبها الوجه الشرعي لهذا الدستور.

الأمر الثالث: ركز السيد على إرادة الشعب العراقي في كونه سيعكس تعاليم الإسلام، وثوابت الدين، بل صرح بذلك بقوله: "الإسلام هو دين أغلبية الشعب العراقي، وإذا كُتبت الدستور بأيدي المنتخبين من قبل العراقيين فمن المؤكد أنه سيتمثل فيه قيم الإسلام السمحاء" (49)، ويؤكد في موضع آخر فيقول: "يفترض بالحكومة التي تنتبثق عن إرادة أغلبية الشعب، أن تحترم دين الأغلبية وتأخذ بقيمه، ولا تخالف في قراراتها شيئاً من أحكامه" (50).

وقد أكد السيد السيستاني احترام الأقليات وعدم حرمانها من حقوقها، وأن لا خوف من إقامة حكم ديني، إذ قال: "إن القوى السياسية والاجتماعية الرئيسية في العراق، لا تدعو إلى قيام حكومة دينية، بل إلى نظام يحترم الثوابت الدينية للعراقيين، ويعتمد مبدأ التعددية والعدالة والمساواة" (51)، التي من أبرز أشكالها احترام عقائد الآخرين.

ثانياً: دعوته للمشاركة في الانتخابات:

لقد تمثل ذلك بمجموعة من البيانات السياسية، الدالة عن نوع السلطة في نظام الحكم، الذي يلزم "أن يحدده الشعب العراقي بجميع أبنائه من مختلف الأعراق والطوائف، وآلية ذلك هو الانتخابات العامة" (52)؛ لذلك تحفظ على اتفاق (2003/11/15)؛ لأن الآلية الواردة فيه لانتخاب أعضاء المجلس التشريعي الانتقالي لا تتضمن تشكيل مجلس يمثل الشعب العراقي تمثيلاً حقيقياً، فلا بد أن تتم الانتخابات العامة؛ ليكون المجلس منبثقاً عن الإرادة العراقية، حتى لا يطعن في شرعيته (53).

وحيثما أبدى بعض السياسيين خوفهم من أن تكون تلك الانتخابات مدعاة إلى تكوين حكومة طائفية، صرح السيد أن هذا غير وارد؛ لأن "الأغلبية لو تحققت

بأي ردات فعل قد تحرك الشارع، بعد أن شخص الجهة المنقذة من التكفيريين؛ كي يُبعد التهمة عن أبناء المذاهب الإسلامية الأخرى ويحميهم؛ ولأجل مواصلة محبي أهل البيت (E) في مصابهم دعا المؤمنين إلى التعبير عن ذلك بالأساليب السلمية؛ حتى يُفشل مخطط الأعداء في خلق فتنة طائفية، ثم أنه عبر عن عدم رضاه الشديد من أداء الأجهزة الأمنية، التي أقرت تلك الجريمة المروعة فشلها الذريع في وقف مسلسل الإرهاب، وحماية المراقد المقدسة⁽⁶⁴⁾.

المطلب الثالث: أثر الخطاب الإصلاحي على الجانب الإنساني

إنّ التجانس الاجتماعي بين المسلمين وغيرهم، لم يكن ليستقيم ويستمر، لولا القوانين التي نظمتها الشريعة المتمثلة بعقود الذمة⁽⁶⁵⁾، التي تُعطي حقّ الحرية الدينية لغير المسلمين من أهل الكتاب في ممارسة عباداتهم داخل حدود الدولة الإسلامية، وتوجب على المسلمين احترامها ومراعاتها، "فإنّ الإسلام تركهم وما يدينون، ولهم أن يعيشوا في ظلّ الإسلام آمنين مطمئنين"⁽⁶⁶⁾؛ لأنّ "الشريعة الإسلامية إذا كانت بالنسبة للمسلمين ديناً وقانوناً، فهي لغير المسلمين قانوناً ما داموا يعيشون في دار الإسلام"⁽⁶⁷⁾، قال تعالى: > لا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ < [الممتحنة:8]، وقد حرّم الإسلام استرقاق أهل الذمة، ما كانوا ملتزمين بشرط الذمة⁽⁶⁸⁾، ولم يوجب جهادهم، إلا إذا أخلّوا بشرائط أهل الذمة^(*).

وهذا ما نراه عند السيّد السيستاني مؤكّداً على "أنّ البشرية اليوم بأمرّ الحاجة إلى العمل الجاد والدؤوب – ولا سيما من الزعامات الدينية والروحية – لتثبيت قيم المحبة والتعايش السلمي، المبني على رعاية الحقوق، والاحترام المتبادل بين أتباع مختلف الأديان والمناهج الفكرية"⁽⁶⁹⁾.

أولاً: فتاواه بطهارة أهل الكتاب:

اختلفت آراء الفقهاء في حكم طهارة أهل الكتاب وغيرهم، لكنّ إجماعهم على ما نقله المحقّق النراقي⁽⁷⁰⁾ (ت1244هـ)، هو نجاستهم؛ وذلك لصريح بعض الآيات، وظهور بعض الروايات⁽⁷¹⁾، التي استدلّوا بها على هذا الحكم، وقد نقل السيّد السيستاني

وقد تجلّت قدرة المرجعية في معالجة هذا الملف المعقّد بحكمة عالية، مع ما كانت تلاقيه الطائفة الشيعية، من الإبادة الجماعية المنظمة، عن طريق توحيد الخطاب الديني بنبيّ العنف، وتوحيد الصف، ومواجهة "جاهليات موغلة في استئصال الإنسان وحرّيته"⁽⁶¹⁾، وكذلك بدّد خطط الأعداء في بثّ الطائفية بين أبناء الشعب، وبثّ الأمان في نفوس الناس حين قال: "أنه لا مخاوف من وقوع فتن طائفية في العراق، إذا لم تتدخّل أطراف أجنبية في شؤون العراق"⁽⁶²⁾.

ثانياً: موقفه من الاعتداء الآثم على مقام الإمامين العسكريين (H):

إنّ الخوف من اندلاع الحرب الطائفية، وتهديد السلم المجتمعي، كان وشيكاً؛ أثر قيام العصابات التكفيرية، وتنظيم القاعدة بتفجير قبة حرم الإمامين العسكريين، ممّا أثار حفيظة الطائفة الشيعية، الذين هبوا للدفاع عن مقدّساتهم، حتى أصبح العراق قاب قوسين أو أدنى من الدخول في نفق الاقتتال المذهبي؛ إذ أنّ هدم المراقد المقدّسة ظاهرة دخيلة على المجتمع العراقي، أريد منها تمزيق هذا المجتمع، وإشعال فتنة طائفية تعصف بالمنطقة ككلّ، ولولا تدخّل السيّد السيستاني المباشر لاندلعت حرب أهلية لا تُعرف نتائجها.

إذ بعد فشل أسلوب التكفير والتفجير والقتل، سارعوا إلى التعدي على المقدّسات الدينية؛ لأنّها الطريق لإثارة الحرب الأهلية، فعمدوا الى تهديم القبة المطهّرة لمرقد الإمامين العسكريين (H)؛ لذا وقف علماء الحوزة الشريفة أمام هذا المخطّط الخبيث، وحاولوا تهدئة الوضع الشعبي، فأعلن مكتب السيّد السيستاني بيانه الذي أدان به تلك الجريمة النكراء، وأعلن الحداد سبعة أيام، وقد ورد فيه: "إنّ الكلمات قاصرة عن إدانة هذه الجريمة النكراء التي قصد التكفيريون من ورائها إيقاع الفتنة بين أبناء الشعب العراقي ... إنّنا إذ نعزي إمامنا صاحب الزمان (عجل الله فرجه الشريف) ... ندعو المؤمنين ليعبّروا خلالها بالأساليب السلمية عن احتجاجهم وإدانتهم لانتهاك الحرمات مؤكّدين على ... أن لا يبلغ بهم ذلك مبلغاً يجرّهم إلى اتّخاذ ما يؤدي إلى ما يريده الأعداء من فتنة طائفية طالما عمدوا على إدخال العراق في أتونها"⁽⁶³⁾، فقد تعامل السيّد السيستاني مع هذه الأزمة بوعي وحكمة، فلم يسمح

الصديق غير المسلم أو الجار غير المسلم، والرفيق والشريك، على قيم وتعاليم الإسلام، فتجعله أقرب لهذا الدين القويم مما كان عليه من قبل" (80)، ومن هنا أجاز السيد تبادل الود والمحبة مع غير المسلمين، سواء كان جازاً، أو شريكاً في عمل (81)، في حدود الإطار الإنساني، أي: الصداقة، لا الموالاة الشرعية؛ وما ذلك إلا لأنهم يمثلون واجهة للدين الإسلامي، فهم ينقلون صورة السماحة الإسلامية، وأخلاق هذا الدين العظيم.

الخاتمة

في نهاية مطاف دراستنا هذه توصلت البحث الى مجموعة من النتائج أوردتها بالنقاط الآتية:

- 1- أكد الدين الإسلامي على الإصلاح باعتباره من أهم الأهداف التي نادى بها جميع الرسالات السماوية.
 - 2- تبنى السيد السيستاني الخطاب الإصلاحى باعتباره من أركان الحفاظ على وحدة الصف وصيانة النفوس والأعراض والأموال.
 - 3- أولى السيد السيستاني مسألة كتابة الدستور اهتماماً بالغاً، إذ أكد على قيامه على مبدأ الشورى والتعددية واحترام الأقليات، وأن يكون الدستور منسجماً مع الثوابت الدينية والمبادئ الأخلاقية السامية.
 - 4- دعا السيد السيستاني الشعب العراقي للمشاركة في الانتخابات؛ للحفاظ على الحقوق المكتسبة، ومحاربة الفساد والمفسدين.
 - 5- كان للسيد أثر كبير في نبذ الطائفية التي عصفت في سماء عراقنا الحبيب من خلال تأكيده على مبدأ الأخوة الإسلامية، خاصة بعد أحداث سامراء الأليمة.
 - 6- دعا السيد إلى إفشاء قيم المحبة والتسامح، والتعايش السلمي، والاحترام المتبادل مع جميع الشرائع والديانات الأخرى.
- وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله محمد وآله الطاهرين.

الهوامش

أيضاً - في تعليقه (72) - أن المشهور بين الفقهاء هو نجاسة الكتابيين.

غير أن الأقرب عنده هو طهارتهم، بل يصرح بأن أهل الكتاب من يهود ومسيحيين ومجوس طاهرون (73)، مما ساعد على رفع الحرج الاجتماعي بشكل كبير، الأمر الذي عمل على توحيد الصف وإثارة روح المحبة والموودة بين أفراد المجتمع العراقي من المسلمين وغيرهم من أهل الكتاب.

فوجد في فتاواه أنه لا حرج عنده في استخدام المسيح للعمل في البيوت، وغسل الملابس أو الأواني؛ لأنها محكومة بالطهارة (74)، كما أنه جوز الحلاقة عند الكتابي، وطهارة كل ما يترتب من الرطوبة المسرية من غسل الشعر واللحية (75)، وأفتى بطهارة الملابس المغسولة في محلات غير المسلمين (76).

ثانياً: حسن مجاورة أهل الكتاب:

لقد أكد السيد على مداراة الناس بمختلف انتماءاتهم ودياناتهم، من مسلمين وغيرهم، وأنها من الأعمال المستحبة، وقد استدلل لذلك بما أثار عن نبينا الأكرم (1) إذ قال: "أمرني ربي بمداراة الناس، كما أمرني بأداء الفرائض" (77)، وبما أثار من سنن أمير المؤمنين (Δ) الفعلية، إذ صاحب رجلاً من غير المسلمين ومشى معه، وحين أراد أن يفترقا مشى معه أمير المؤمنين (Δ) هنيئاً ليشتيعه قبل افتراقه، وحين سأله الرجل عن سبب ذلك أجابه الإمام (Δ): "هذا من تمام الصحبة، أن يُشيع الرجل صاحبه هنيئاً إذا فارقه، وكذلك أمرنا نبينا" (78)، فأسلم الرجل بسبب هذا الخلق.

فأوصى السيد بإقامة علاقة طيبة مع غير المسلمين تسودها الألفة والمحبة والإخلاص، إذ قال: "يحق للمسلم أن يتخذ معارف وأصدقاء من غير المسلمين يخلص لهم، ويخلصون له، ويستعين بهم ويستعينون به على قضاء حوائج الدنيا" (79)، وقد استشهد بقوله تعالى: >لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ < [المتحنة:8]، مبيئاً "إن صدقات كهذه إذا استثمرت استثماراً جيداً كانت كفيلاً بأن تعرف

1) بحار الأنوار، العلامة المجلسي:

2) كتاب العين، الخليل الفراهيدي: 1

- ¹³ () موسوعة كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، التهانوي: 2 / 1093 .
- ¹⁴ () مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، عبد الحميد بن باديس الصهناجي: 41 / 73 .
- ¹⁵ () ينظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي: 410 .
- ¹⁶ () ينظر: الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي: 11 / 349 .
- ¹⁷ () ينظر: م. ن: 1 / 299 .
- ¹⁸ () الآية الاولى من سورة محمد: >الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ< .
- ¹⁹ () الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي: 18 / 224 .
- ²⁰ () ينظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن، الطبري: 16 / 423 .
- ²¹ () ينظر: التبيان، الطوسي: 3 / 346 .
- ²² () بحار الأنوار، المجلسي: 73 / 43 .
- ²³ () م. ن: 4 / 22 .
- ²⁴ () للإحاطة بهذه المعاني ، ينظر: مفهوم الإصلاح في القرآن الكريم: دراسة موضوعية، بهاء مهدي مظلوم: 187 - 207 .
- ³ () معجم الصحاح، الجوهري: 314، ومعجم مقاييس اللغة، ابن فارس: 633/1، وينظر: القاموس المحيط، الفيروز آبادي: 198، ولسان العرب، ابن منظور: 361/1 .
- ⁴ () الإحكام في أصول الأحكام، الأمدي: 1 / 95 .
- ⁵ () موسوعة كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، التهانوي: 1 / 403 .
- ⁶ () الخطاب القرآني دراسة بين النص والسياق، خلود إبراهيم سلامة العموش: 11 .
- ⁷ () أساسيات المنهج والخطاب في دروس القرآن وتفسيره، محمد مصطفى: 285 .
- ⁸ () مفردات الفاظ القرآن الكريم، الراغب الأصفهاني: 489 .
- ⁹ () ينظر: أساس البلاغة، الزمخشري: 427 .
- ¹⁰ () لسان العرب، ابن منظور: 2 / 517 .
- ¹¹ () الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، الزمخشري: 1 / 70 .
- ¹² () الكلبيات، أيوب بن موسى الحسيني الحنفي: 1 / 516 .

(²⁵) ينظر: معجم رجال الفكر والأدب في النجف خلال ألف عام: الأميني: 700/2 ، والمنتخب من أعلام الفكر والأدب، كاظم عبود الفتلاوي: 333.

(²⁶) ينظر: الإمام السيستاني: شيخ المرجعية المعاصرة في النجف الأشرف، بحر العلوم: 240.

(²⁷) ينظر: موسوعة أنساب العشائر العراقية السادة العلويين، ثامر عبد الحسين العامري: 174.

(²⁸) ينظر: الإمام السيستاني: شيخ المرجعية المعاصرة في النجف الأشرف، بحر العلوم: 242.

(²⁹) وهما: كتاب (الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية) للشهيد الثاني(ت966هـ)، وكتاب (القوانين في الأصول) للمحقق القمي (ت1231هـ).

(³⁰) كتاب (المكاسب)، وكتاب (الرسائل) للشيخ الأنصاري(ت1214هـ)، وكتاب (كفاية الأصول) للشيخ محمد كاظم الخراساني (ت1329هـ)، وهي من الكتب التي تدرّس في مرحلة (البحث الخارج).

(³¹) لمحات من حياة الإمام السيستاني، عمار البغدادي: 32.

(³²) ينظر: الإمام السيستاني: شيخ المرجعية المعاصرة، بحر

العلوم: 292، والمرجعية الدينية ومراجع الإمامية، الشاهرودي: 189.

(³³) ينظر: الذريعة إلى تصانيف الشيعة: أغا بزرك الطهراني: 31/26، والمرجعية الدينية ومراجع الإمامية، الشاهرودي: 189.

(³⁴) المرجعية في مدرسة أهل البيت ومواقفها السياسية، محمد الغزوي: 56.

(³⁵) م. ن: 56.

(³⁶) ينظر: مجلة المرشد: العبدان (19-20)، والإمام السيستاني أمة في رجل، حسين محمد الفاضلي: 165 ، والإمام السيستاني رؤية من الداخل، عمّار البغدادي: 154، والإمام السيستاني: شيخ المرجعية المعاصرة في النجف الأشرف، بحر العلوم: 38.

(³⁷) ينظر: المرجعية الدينية ومراجع الإمامية، الشاهرودي: 192، والإمام السيستاني شيخ المرجعية المعاصرة في النجف الأشرف، بحر العلوم: 250، 40.

(³⁸) ينظر: المرجعية والعراق الجديد جدلية الدين والسياسة، نجوى صالح الجواد: 213.

(³⁹) النصوص الصادرة عن سماحة السيد السيستاني: حامد الخفاف، وثيقة رقم 14: 22.

- (*) وهم الذين يقولون إن الذنب نفسه كفر وقد كفروا أكثر الصحابة الذين عليهم مدار أحكام الشرع. ينظر: أصول السرخسي، أبو بكر السرخسي: 311/1.
- ⁵⁹ (الكافي، الكليني: 273/7.
- ⁶⁰ (الهداية، الصدوق: 54.
- ⁶¹ (مبادئ الدولة لدى مراجع الحوزة مقارنة في رؤى الخميني، النائيني، الصدر، السيستاني، عمّار البغدادي: 98.
- ⁶² (ينظر: النصوص الصادرة عن سماحة السيد السيستاني: حامد الخفاف / وثيقة رقم 6 : 242.
- ⁶³ (ينظر: م. ن، وثيقة رقم 86 : 245.
- ⁶⁴ (ينظر: م. ن، وثيقة رقم 33 : 237.
- ⁶⁵ (وهي فرض الجزية عليهم كضريبة يتقاضاها المسلمون من أهل الكتاب، في مقابل الحفاظ على أمنهم، وتغطية ما تتطلبه هذه الحافظة من نفقات، وبذلك كانت أرواحهم وأموالهم وأعراضهم مصونة في حمى الإسلام، كما كانوا أحرارًا في أداء وممارسة دينهم. ينظر: تفسير الأمل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي: 262/2.
- ⁴⁰ (ينظر: م. ن: 22.
- ⁴¹ (الإمام السيستاني رؤية من الداخل، البغدادي: 88.
- ⁴² (النصوص الصادرة عن سماحة السيد السيستاني: حامد الخفاف، وثيقة رقم 19 : 223.
- ⁴³ (م. ن: وثيقة رقم 19 : 223.
- ⁴⁴ (ينظر: النصوص الصادرة عن سماحة السيد السيستاني: حامد الخفاف، وثيقة رقم 17 : 223.
- ⁴⁵ (م. ن، وثيقة رقم 19 : 223.
- ⁴⁶ (م. ن، وثيقة رقم 25 : 225.
- ⁴⁷ (م. ن، وثيقة رقم 23 : 225.
- ⁴⁸ (ينظر: م. ن، وثيقة رقم 26 : 226.
- ⁴⁹ (م. ن، وثيقة رقم 41 : 230.
- ⁵⁰ (ينظر: م. ن: وثيقة رقم 13 : 229، وكذلك وثيقة رقم 22 : 229.
- ⁵¹ (م. ن، وثيقة رقم 53 : 231.
- ⁵² (النصوص الصادرة عن سماحة السيد السيستاني: حامد الخفاف، وثيقة رقم 21 : 195.
- ⁵³ (ينظر: م. ن، وثيقة رقم 43 : 171.
- ⁵⁴ (م. ن، وثيقة رقم 53 : 200.
- ⁵⁵ (ينظر: م. ن، وثيقة رقم 72 : 200.
- ⁵⁶ (ينظر: م. ن.
- ⁵⁷ (ينظر: م. ن، وثيقة رقم 85 : 201.
- ⁵⁸ (ينظر: م. ن.

⁶⁶() الدر المنضود في أحكام الحدود،
الكلبيكاني: 350/1.

⁶⁷() حقوق أهل الذمة في الفقه
الإسلامي، تامر باجن أوغلو: 1.

⁶⁸() الحدائق الناظرة في أحكام العترة
الطاهرة، المحقق يوسف البحراني:
373/19.

(*) وهي: قبول الجزية، وأن لا يفعلوا ما
ينافي الإيمان كالعزم على حرب
المسلمين وإمداد أعدائهم، وأن لا يؤذوا
المسلمين بالزنا واللواط والسرقة وغير
ذلك. ينظر: إرشاد الأذهان الى حكم
الإيمان، العلامة الحلي: 342/1.

⁶⁹() النصوص الصادرة عن سماحة
السيد السيستاني، حامد الخفاف: وثيقة
رقم 79: 185.

⁷⁰() ينظر: مستند الشيعة: المحقق
النراقي: 196/1.

⁷¹() كقوله تعالى: <إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ
نَجَسٌ> [التوبة:28]، وقول المعصوم
(ع) في مصافحة المسلم اليهودي
والنصراني قال: "من وراء الثوب، فإن
صافحك بيده فاغسل يدك". الكافي،
الكليني: 650/2، وغيرها من الروايات.
⁷²() ينظر: تعليقة على العروة الوثقى،
السيد السيستاني: 294/1.

⁷³() ينظر: الفقه للمغتربين، (وفق
فتاوى السيستاني)، عبد الهادي الحكيم:
64.

⁷⁴() ينظر: م. ن: 69.

⁷⁵() ينظر: استفتاءات السيد السيستاني:
597.

⁷⁶() ينظر: الفقه للمغتربين، عبد الهادي
الحكيم: 70.

⁷⁷() الكافي، الكليني: 117/2.

⁷⁸() م. ن: 670/2.

⁷⁹() الفقه للمغتربين، الحكيم: 184.

⁸⁰() م. ن: 184، 200.

⁸¹() ينظر: استفتاءات السيد السيستاني:
14.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

1. إرشاد الأذهان إلى حكم الإيمان، العلامة

الحسن بن يوسف الحلي (726هـ)، تحقيق

الشيخ فارس حسون، طبع ونشر مؤسسة

النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم

المشرفة، ط1، 1480هـ.

2. أساس البلاغة، جار الله أبو القاسم محمود بن

عمر الزمخشري (538هـ)، دار إحياء التراث

العربي، بيروت، لبنان، ط1، 1433هـ،

2012م.

3. أساسيات المنهج والخطاب في دروس القرآن وتفسيره، محمد مصطفى، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت، ط1، 2009 م.
4. استفتاءات، السيد السيستاني، 2000م.
5. أصول السرخسي، أبو بكر السرخسي (490هـ)، تحقيق أبو الوفا الأفغاني، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1414هـ.
6. الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي محمد بن سالم الثعلبي الأمدي (631 هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، (د. ط)، (د. ت).
7. الإمام السيستاني أمة في رجل، حسين محمد الفاضلي، دراسات حضارية في فكره ومرجعياته، مؤسسة البلاغ للطباعة والنشر، ط1، 2008م.
8. الإمام السيستاني رؤية من الداخل، عمّار البغدادي، دار قمر العشيّرة بيروت، لبنان، ط1، 2004م.
9. الإمام السيستاني شيخ المرجعية المعاصرة في النجف الأشرف، محمد صادق محمد باقر بحر العلوم، (د. ط)، (د. ت).
10. تفسير الأمل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، الأميرة، بيروت، لبنان، 1430هـ.
11. جامع البيان في تأويل آي القرآن، محمد بن جرير أبو جعفر الطبري (310هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ، 2000م.
12. الحدائق الناظرة في أحكام العترة الطاهرة، المحقق يوسف البحراني (1186هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة.
13. حقوق أهل الذمة في الفقه الإسلامي، تامر باجن أوغلو، (د. ط).
14. الخطاب القرآني دراسة بين النص والسياق، خلود إبراهيم سلامة العموش، اطروحة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 1998 م.
15. الدر المنضود في أحكام الحدود، محمد رضا الكلبايكاني (1414هـ)، مطبعة أمير، ط1، 1412هـ.
16. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، أغا بزرك الطهراني (1389هـ)، دار الأضواء، بيروت، لبنان.
17. الرافد في علم الأصول، منير الخبّاز، نشر مكتبة آية الله العظمى السيستاني، مطبعة مهر - قم.
18. الفقه للمغتربين (وفق فتاوى السيد السيستاني)، عبد الهادي الحكيم، مطبعة مهر، قم، ط2، 1419هـ.

26. مبادئ الدولة لدى مراجع الحوزة مقارنة في رؤى الخميني، النائيني، الصدر، السيستاني، عمّار البغدادي، مركز الهدى للدراسات الحوزوية.
27. مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، عبد الحميد بن باديس الصنهاجي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1، 1416هـ، 1996 م.
28. مجلة المرشد، مجلة دورية تعنى بالثقافة والتراث والآثار، العددان (19-20)، الجمهورية العربية السورية، دمشق (2007م) ص ب (34064)، عدد خاص عن السيد السيستاني.
29. مجلة الموسم، فصلية مصوّرة تعنى بالآثار والتراث، أكاديمية الكوفة، هولندا المركز الوثائقي لتراث أهل البيت (عليهم السلام).
30. المرجعية الدينية ومراجع الإمامية، نور الدين الشاهرودي، مطبعة الهادي، 1416هـ.
31. المرجعية في مدرسة أهل البيت ومواقفها السياسية، محمد الغروي، دار المحجة البيضاء، ط1، 2005م.
32. المرجعية والعراق الجديد جدلية الدين والسياسة، نجوى صالح الجواد، رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق، بغداد (7230)، 2010م.
33. مستند الشيعة، المحقق محمد مهدي النراقي (ت1244هـ)، تحقيق مؤسسة آل البيت (عليهم السلام).
19. القاموس المحيط محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، (718هـ)، نشر وتحقيق: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8، 1426 هـ، 2005 م.
20. الكافي، محمد بن يعقوب الكليني (329هـ)، تحقيق علي أكبر غفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط4.
21. كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي (170هـ)، تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي، الدكتور إبراهيم السامرائي، مؤسسة دار الهجرة، ط2، 1422هـ.
22. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (د.ط)، (د.ت).
23. الكليات، أيوب بن موسى الحسيني الحنفي (1094هـ)، تحقيق: عدنان درويش، دار مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، (د.ط)، (د.ت).
24. لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري (711 هـ)، أدب الحوزة، قم، إيران، (د.ط)، 1405 هـ.
25. لمحات من حياة الإمام السيستاني، عمّار البغدادي، قمر العشيرة للطباعة والنشر.

السلام) لإحياء التراث، مشهد المقدّسة، مطبعة ستارة، قم، ط1، 1415هـ.

34. معجم رجال الفكر والأدب في النجف خلال ألف عام، محمد هادي الأمين، ط2، 1413هـ.

35. معجم الصحاح، إسماعيل بن حماد الجوهري (393 هـ)، منشورات شركة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط1، 1433هـ، 2012م.

36. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، 1364هـ.

37. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا (395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الاعلام الإسلامي (د. ط)، 1404 هـ.

38. مفردات ألفاظ القرآن الكريم، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان، دار القلم، دمشق، ط1، 1416هـ، 1996م.

39. مفهوم الإصلاح في القرآن الكريم: دراسة موضوعية، بهاء مهدي مظلوم، مجلة

دراسات إسلامية معاصرة، جامعة كربلاء، العدد 21.

40. المنتخب من أعلام الفكر والأدب، كاظم عيود الفتلاوي، مؤسسة المواهب للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط1، 1999م.

41. موسوعة أنساب العشائر العراقية السادة العلويين، ثامر عبد الحسين العامري، (د. ط).

42. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد علي التهانوي (1158هـ)، تحقيق: علي دحروج، مكتبة

لبنان ناشرون، بيروت، لبنان، ط1، 1996م.

43. الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي، منشورات الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط1، 1417هـ، 1997م.

44. النصوص الصادرة عن سماحة السيد السيستاني، حامد الخفاف.

45. الهداية، أبو جعفر الصدوق (381هـ) تحقيق ونشر: مؤسسة الإمام الهادي (ع)، مطبعة اعتماد، قم، ط1، 1418هـ.